رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العقود والمعاملات المالية

بيع بطاقة الطعام بأقل من قيمتها /الخميس)42-6-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

الكثير من اصحاب المحلات التجارية في امريكا يسأل عن حكم اعطاء مال عن خدمة اعطاء كاش من بطاقة الفول السام يعني البطاقة فيها مية فيعطيك كاش تسعين بيع بالطاقة الفودستان باقل من قيمتها الاسمية - 00:00:01

اه في مسألة مهمة قبل الدخول فيها ان كان هذا يمثل جريمة قانونية لا تدخل فيها اذا كان هذا مجرما بانظمة ولوائح هذا البلد يعني يقول ان هذا يعتبر نوع من من انفراد او نوع من الخداع او التزوير او او كذا لا تدخل فيه - 00:00:20

اما اذا لم يكن كذلك وكان هذا ممكنا قانونا ونظاما فقل ان هذه البطاقة ليست مالا لانها ليست قابلة للتداوي العام هي هي تمثل كمية من الطعام في محل بعينه وبالتالي يجوز ان تبيعها باقل منها الا اذا شكل هذا جريمة قانونية - 00:00:40

يا رعاك الله - 00:01:02